به اسمعيل بن سورة الترمذي في هذا الحديث وابن عباس رضي الله عنهما كان كبير القدر
عالي الهمة لانه لم يحب ان يؤثر بسؤر رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا وهذا
على نهج قوله كم تكن تنكحها بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنع محتجم فيه والعبرة لحكم
تشفع قوله لا يقولون على ذلك اشياخهم قال في جمع الوسائل كان عمر ابن
عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مع بقاء سؤر خالد افضل عنده
من الايثار موجبا للقائل فان سؤر النبي يتعدى وليس المراد صلى الله عليه
وسلم ان يشرب جلاء من قال العباس للفضل هات الشربة من البيت فان ماء السقاية
استعمله ايديهم فقال صلى الله عليه وسلم انما اريد من بركة ايدي المؤمنين او ما هذا
معناه وفي الجامع الصغير انه صلى الله عليه وسلم كان يبعث الى المطاهر بالسقا
يأتي فيؤتى بالماء فيشربه يرجو بركة ايدي المسلمين رواه الطبراني وابو نعيم في الحلية
عن ابن عمر قلت ومن يقال مراد ابن عباس رضي الله عنهما انه لا يكون بينه
وبين النبي صلى الله عليه وسلم واسطة وان يكون متصلا وهو الذي شرب صلى الله
عليه وسلم وكيف يترك الاشياخ ملازمته وعظمة وعظم هذا لاحق عن النبي صلى الله
عليه وسلم مباشرة ولا حق عنه بواسطة وشتان ما بينهما فنظر ابن عباس بهذا
لا عتبارا على وانت والله تعالى اعلم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطعمه
الله طعاما فليقل اي نزيدا بعد الكلمة والمحكمة عليهم كان حال الاكل لا يقال طعاما
خيرا منه او روح ذائقه كما هو ظاهر من خلافا لابن حجر والمناوي حيث قالا فليقل
حال الاكل فان اخره الى ما بعده جاز والاولى ان يقوله بعد الحمد قاله في جمع
الوسائل قلت اي ما يرى الدعاء بالبركة فيه اذ محله بعد الفراغ من الاكل
لا فيه الا ان يكون المراد بالبركة النمو والانبساط فيما فيه لعنه لا الشهوة به على
العلاوة

العلاوة ونحو ذلك من الاعمال الشنيعة والاخلاق المرضية وقوله ثم يحمد
العلاقة في شرح المصنف الحصين كلام النشار حيث وسلمه فلا بد العمل مستمرا ما
في كون هذا الدعاء بعد الشرب ودعا قبله كما يقوم المتمسك بظاهر قوله لا اذا اكل احدكم
يعني في رواية ابي داود ومع قبلية كلامه في قوله واكل الصادق ببعضه اوكله
ولا مقتضى لحمله على المجاز الذي هو اذا اراد لا اكل واولوية كونه بعد الختم
اختاره ذكره من تقديم الشكر على الدعاء كما هو شيمهم اللهم بارك لنا في حقه
المسلمين فيه وارزقنا خيرا منه اي من الطعام الذي اكلناه ومن سقاه
الله لبنا خالصا ومخزونا او غيره فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا
منه فيه انه لا خير من اللبن بالنسبة لكل احد وبالنسبة لكل طعام وبالنسبة
لكل شراب حتى التسنيم والعسل وان كان يتبعه ولا يليق بمنع والمشار المستحق
اي دليله مقوله قال اي ابن عباس وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليس شيء يجزي مكان الطعام والشراب اي يقوم مقامهما ويغني عنهما
معا غير اللبن لكونه يغني وبالسكون العطش ويغني بالقصد عن لا استشفاء
وما هو مع على البدل ولهذا علم ان سبب زيادة الاستبرار باللبن في ذلك بدلا بد الطعام
ويشير الى ذلك انه يقابل الرعونة في اللبن بما يخصه وهو انه يقوم مقام الطعام
والشراب قال ابو عيسى يعني المصنف في بيان بعض ما يتعلق بروايته في
الحديثين المتقدمين هكذا اي مثل ما سبق في ايراد اسناد الحديث الاول
روى بسفيان ابن عيينة هذا الحديث يعني الاول عن معمر عن الزهري
عن عروة عن عائشة اي متصلا كما ذكرته ولذا اسناده واخر عنه به
ومن يلاحظ انشار اليه بقوله وروا عبد الله بن المبارك وعبد الرزاق وغير